



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	سنة	سنة	
	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	النسخة الاصلية
	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النسخة الاصلية وترجمتها
	تزد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الاصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس**هراسيم تنظيمية**

مرسوم تنفيذي رقم 17 - 137 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 الذي يحدد تسعيرات خدمات المراقبة التقنية للسيارات.....

3

مرسوم تنفيذي رقم 17 - 138 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفيات اعتمادهم.....

4

مرسوم تنفيذي رقم 17 - 139 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.....

6

قرارات، مقررات، آراء**وزارة الداخلية والجماعات المحلية**

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1438 الموافق 8 ديسمبر سنة 2016، يحدد التنظيم الداخلي للمدرسة الوطنية للحماية المدنية.....

7

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 27 ربيع الأول عام 1438 الموافق 27 ديسمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 21 مارس سنة 2016 الذي يجعل منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها إجباريا.....

9

وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016، يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية.....

11

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016، يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين إلى السلك الخاص بالإدارة المكلفة بتهيئة الإقليم، بعنوان وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية.....

12

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 صفر عام 1438 الموافق 20 نوفمبر سنة 2016، يعدل ويتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011، الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح المركزية وغير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية.....

13

وزارة الثقافة

قرار مؤرخ في 24 محرم عام 1438 الموافق 26 أكتوبر سنة 2016، يتضمن مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحيطة التابعة له واستصلاحها.....

39

وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال

قرار مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1438 الموافق 14 ديسمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 شعبان عام 1436 الموافق 26 مايو سنة 2015 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.....

40

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى القانون رقم 09 - 09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق 30 ديسمبر سنة 2009 والمتضمن قانون المالية لسنة 2010، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 الذي يحدد تسعيرات خدمات المراقبة التقنية للسيارات،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يعدل هذا المرسوم ويتم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 الذي يحدد تسعيرات خدمات المراقبة التقنية للسيارات.

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"المادة 2 : تحدد التسعيرات المطبقة عند المعاينة التقنية والمعاينة المضادة، كما يأتي :

مرسوم تنفيذي رقم 17 - 137 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 الذي يحدد تسعيرات خدمات المراقبة التقنية للسيارات.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الأشغال العمومية والنقل،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76 - 103 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن قانون الطابع، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 36 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 31 ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون المالية لسنة 1991، لا سيما المادة 65 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000، لا سيما المادة 76 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 01 - 14 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1422 الموافق 19 غشت سنة 2001 والمتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المعدل والمتمم،

التسعيرات (دج)		مجموعة المركبات
المعاينة المضادة	المعاينة التقنية	المجموعة الأولى : مركبات لا يتجاوز وزنها الإجمالي مع الحمولة 3500 كلغ مخصصة لنقل الأشخاص وتحتوي على تسعة (9) مقاعد على الأكثر.
334	835	
501	1253	المجموعة الثانية : مركبات مخصصة لنقل البضائع لا يتجاوز وزنها الإجمالي مع الحمولة 3500 كلغ.
668	1671	المجموعة الثالثة : مركبات مخصصة للنقل الجماعي للأشخاص وتحتوي على عشرة (10) مقاعد فأكثر.
1000	2506	المجموعة الرابعة : مركبات مخصصة لنقل البضائع يتجاوز وزنها الإجمالي مع الحمولة 3500 كلغ.

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 14 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 28 إلى 31 والمادة 46 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلق بعلاقات العمل، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 97 - 01 المؤرخ في 2 رمضان عام 1417 الموافق 11 يناير سنة 1997 الذي يؤسس تعويض البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية لعمال قطاعات البناء والأشغال العمومية والري ويحدد شروط منحه وكيفياته، لا سيما المادة 14 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 08 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، لا سيما المادة 53 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 92 - 07 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1412 الموافق 4 يناير سنة 1992 والمتضمن الوضع القانوني لصناديق الضمان الاجتماعي والتنظيم الإداري والمالي للضمان الاجتماعي، لا سيما المواد 8 و8 مكرر و9 و10 و11 و41 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93 - 119 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1413 الموافق 15 مايو سنة 1993 الذي يحدد اختصاصات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء وتنظيمه وسيره الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 - 188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 يوليو سنة 1994 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفية اعتمادهم،

المادة 3 : تعدل وتتم أحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 03 - 224 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1424 الموافق 10 يونيو سنة 2003 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

"**المادة 3 :** لا تتضمن التسعيرات المبيّنة أعلاه، الرسم شبه الجبائي المنشأ بموجب المادة 51 من قانون المالية لسنة 1999 المعدلة بموجب المادة 76 من قانون المالية لسنة 2000 المذكور أعلاه، الذي تقتطعه وكالات المراقبة التقنية للسيارات ويؤول إلى فائدة المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات ورسم الطابع المتعلق بالمراقبة التقنية للمركبات (رسم وحيد) الموسع بموجب أحكام المادة 19 من قانون المالية لسنة 2010 الذي يدفع للخزينة العمومية والرسم على القيمة المضافة ورسم الطابع على المخالصات".

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017.

عبد المالك سلال



مرسوم تنفيذي رقم 17 - 138 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفية اعتمادهم.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 11 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 12 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بالتقاعد، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 13 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة 1983 والمتعلق بحوادث العمل والأمراض المهنية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يعدل هذا المرسوم ويتم بعض أحكام المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفية اعتمادهم.

المادة 2 : تعدل وتتم أحكام المواد 2 و3 و8 و10 و11 من المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

المادة 2 : (بدون تغيير).....
ويمكنه أن يكلف بمهام المراقبة على كامل التراب الوطني حسب برنامج عمل صندوق الضمان الاجتماعي التابع له و/أو في إطار ممارسة مهام المراقبة من قبل المصالح المشتركة لهيئات الضمان الاجتماعي، طبقا للتنظيم المعمول به.

ويمكن أن يباشر مهام المراقبة في أماكن العمل في أي وقت من الليل أو النهار خلال ساعات العمل".

المادة 3 : (بدون تغيير حتى)
- القيام بكل التحقيقات المطلوبة من هيئات الضمان الاجتماعي،
- تبليغ الإعدارات والملاحقات طبقا للتشريع المعمول به،

- القيام في موقع العمل المراقب، بالاطلاع الإلكتروني المؤمن عن بعد على جهاز متنقل متصل، على التصريحات ووضعيات دفع اشتراكات الضمان الاجتماعي المبينة على مستوى قواعد المعطيات لهيئات الضمان الاجتماعي.

يتعين على أعوان المراقبة، في إطار ممارسة مهامهم، أن يأخذوا في الحسبان، لزوما، نتائج الاطلاع الإلكتروني المذكورة في الفقرة أعلاه، كمرجع موثوق، إلا إذا قدم المستخدم أدلة تثبت وضعيته القانونية تجاه الضمان الاجتماعي".

المادة 8 : يمنع عون المراقبة القيام بمهمة المراقبة لدى مؤسسات يكون فيها زوجه أو أحد أصوله أو أحد فروعه أو أحد أقاربه إلى الدرجة الثالثة، معنيا مباشرة بالمراقبة".

المادة 10 : (بدون تغيير).....

.....(بدون تغيير).....

يمكن سحب الاعتماد في أي وقت حسب الأشكال نفسها، على أساس تقرير مبرر من قبل الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي".

المادة 11 : الشروط المطلوبة لاعتماد عون المراقبة هي :

- أن يكون جزائري الجنسية،
- أن يكون عونا لدى هيئة الضمان الاجتماعي يثبت، على الأقل، ثلاث (3) سنوات من الخبرة في إطار التكليف في مجال الضمان الاجتماعي،
- أن يكون حائزا شهادة جامعية أو شهادة معادلة لشهادة ليسانس على الأقل،
- أن لا يكون محل حكم جزائي يتنافى مع ممارسة الوظيفة".

المادة 3 : تتم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 05 - 130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 والمذكور أعلاه، بمادة 13 مكرر تحرر كما يأتي :

المادة 13 مكرر : يتعين على هيئة الضمان الاجتماعي أن تضمن لعون المراقبة المعتمد دورات تكوين متواصل تتوج بشهادات تكوين في الميادين ذات الصلة بالمراقبة في مجال الضمان الاجتماعي.

وإذا تعذر ذلك، تلزم هيئة الضمان الاجتماعي بتبرير غياب التكوين، كتابيا.

يمكن سحب الاعتماد من قبل السلطة الوصية عند ملاحظة غياب التكوين لثلاث (3) سنوات متتالية بلا مبرر".

المادة 4 : تبقى ملفات طلب اعتماد أعوان المراقبة المودعة من قبل هيئات الضمان الاجتماعي إلى غاية تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، خاضعة للأحكام المطبقة عليها.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017.

مرسوم تنفيذي رقم 17 - 139 مؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017، يعدل المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تعديل أحكام المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، المعدل والمتمم.

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 8 مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 07 - 364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" المادة 8 مكرر: **تكلف المديرية العامة للاستشراف**

بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

تتكون المديرية العامة التي يلحق بها مكتب (1) التنظيم العام من سبع (7) مديريات :

- مديرية التحاليل والدراسات الاستشرافية الاقتصادية، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية الدراسات الاستشرافية للتنمية البشرية والديموقراطية، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية سياسات النمو، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية المناهج الاستشرافية وأدوات التحليل، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية الدراسات والتحليل الاستشرافية الاجتماعية، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية الدراسات الاستشرافية لدعم التنمية الإقليمية، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

- مديرية المنظومة الإعلامية والوظائف المشتركة، وتكلف بما يأتي :

.....(بدون تغيير).....

يساعد المدير العام للاستشراف مديرا (2) دراسات ورئيسا (2) دراسات".

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017.

عبد المالك سلال

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1438
الموافق 8 ديسمبر سنة 2016، يحدد التنظيم
الداخلي للمدرسة الوطنية للحماية المدنية.

إن الوزير الأول،

ووزير الداخلية والجماعات المحلية،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم رقم 83-108 المؤرخ في 22
ربيع الثاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983
والمتضمن إنشاء المدرسة الوطنية للحماية المدنية
وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-247 المؤرخ
في 2 ربيع الأول عام 1415 الموافق 10 غشت سنة 1994
الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ
في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-92 المؤرخ
في 14 شوال عام 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996
والمتعلق بتكوين الموظفين وتحسين مستواهم وتجديد
معلوماتهم، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ
في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014
الذي يحدد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية
والإصلاح الإداري،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 11 مكرر من
المرسوم رقم 83-108 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام
1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمذكور أعلاه، يهدف
هذا القرار إلى تحديد التنظيم الداخلي للمدرسة
الوطنية للحماية المدنية.

المادة 2 : تضم المدرسة الوطنية للحماية المدنية،
تحت سلطة المدير، ما يأتي :

- الأمانة العامة،

- مديرية الدراسات،

- مديرية التدريب والتربصات،

- الملحقات.

المادة 3 : تضم الأمانة العامة ثلاث (3) مصالح :

- مصلحة تسيير المستخدمين والنشاط
الاجتماعي،

- مصلحة المالية والمقتصدية،

- مصلحة الوسائل العامة.

المادة 4 : تكلف مصلحة تسيير المستخدمين
والنشاط الاجتماعي بما يأتي :

- إعداد مخطط تسيير الموارد البشرية للمدرسة
وملحقاتها وتنفيذه،

- ضمان متابعة تسيير الحياة المهنية لمستخدمي
المدرسة وملحقاتها،

- ترقية وتطوير النشاط الاجتماعي بالمدرسة
وملحقاتها،

- ترقية برامج النشاطات الثقافية والرياضية
والترفيهية والسهر على تطبيقها،

- ضمان المتابعة الطبية للمتربصين
والمستخدمين.

- تضم مكتبتين (2) :

- مكتب تسيير المستخدمين،

- مكتب النشاط الاجتماعي.

المادة 5 : تكلف مصلحة المالية والمقتصدية
بما يأتي :

- إعداد تقديرات الميزانية ووضع الاعتمادات
المسجلة ضمن ميزانية المدرسة وملحقاتها،

- ضمان الالتزام وتحضير إذن بصرف نفقات
التسيير والتجهيز ومسك المحاسبة،

- تنظيم المسابقات والامتحانات،
- توفير الوسائل البيداغوجية اللازمة لحسن سير التكوين.
- المادة 9 :** تكلف مصلحة التكوين المتواصل والتعاون بما يأتي :
- تحديد احتياجات التكوين المتواصل لموظفي المدرسة،
- ضمان تكوين وتجديد معلومات موظفي الحماية المدنية وتحسين مستواهم،
- متابعة برامج التكوين المتواصل وتقييمها،
- تنظيم وتأطير وتنشيط الندوات العلمية والملتقيات والأيام الدراسية لفائدة موظفي الحماية المدنية،
- اقتراح برامج التعاون والتبادل مع المؤسسات الوطنية و/ أو الأجنبية،
- تنفيذ عمليات التكوين لفائدة المؤسسات العمومية والخاصة في المجالات المتعلقة بنشاط الحماية المدنية.
- المادة 10 :** تضم مديريةية التدريب والتربصات مصلحتين (2) :
- مصلحة التدريب،
- مصلحة التربصات والتنسيق بين الملحقات.
- المادة 11 :** تكلف مصلحة التدريب بما يأتي :
- تنظيم ومتابعة تنفيذ خطط التدريب للمتربصين،
- السهر على تطبيق قواعد الانضباط العام بالمدرسة،
- تنفيذ برامج التدريب شبه العسكري،
- برمجة ومتابعة تنفيذ برامج التمارين التطبيقية والمناورات.
- المادة 12 :** تكلف مصلحة التربصات والتنسيق بين الملحقات بما يأتي :
- تنظيم ومتابعة سير التربصات التطبيقية على مستوى وحدات ومصالح الحماية المدنية وتقييمها،
- توفير الوسائل المادية الضرورية للقيام بالزيارات التقنية،

- تحضير وإبرام العقود والصفقات العمومية،
- اقتناء المعدات والأثاث والتجهيزات،
- توفير الشروط الضرورية لإيواء وإطعام ونقل المتربصين.
- وتضم مكتبين (2) :
- مكتب الميزانية والمحاسبة،
- مكتب المقتصدية.
- المادة 6 :** تكلف مصلحة الوسائل العامة بما يأتي :
- تعميم استعمال الإعلام الآلي وترقية تطبيقاته في مجال التسيير البيداغوجي والإداري والوثائقي،
- تسيير وصيانة شبكة الإعلام الآلي،
- تسيير المكتبة والرصيد الوثائقي وحفظ الأرشيف،
- إنجاز وطبع الدعائم البيداغوجية ومجلة المدرسة،
- تسيير خلية الإعلام والاتصال للمدرسة،
- تسيير وصيانة الحظيرة والوسائل والمنشآت ومرافق المدرسة،
- السهر على أمن الممتلكات والتجهيزات ووسائل المدرسة.
- وتضم ثلاثة (3) مكاتب :
- مكتب الأملاك،
- مكتب التوثيق والأرشيف والاتصال،
- مكتب الوقاية والأمن الداخلي.
- المادة 7 :** تضم مديريةية الدراسات مصلحتين (2) :
- مصلحة التنظيم والبرمجة،
- مصلحة التكوين المتواصل والتعاون.
- المادة 8 :** تكلف مصلحة التنظيم والبرمجة بما يأتي :
- متابعة تنفيذ برامج التكوين المتخصص والتحضير والتكميلي،
- السهر على تنظيم التمدرس والمتابعة البيداغوجية للمتربصين،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 21 مارس سنة 2016 الذي يجعل منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها إجباريا.

المادة 2 : يعدل الملحق بالقرار المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 21 مارس سنة 2016 الذي يجعل منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها إجباريا، وفقا للملحق المرفق بهذا القرار .

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
حرر بالجزائر في 27 ربيع الأول عام 1438 الموافق 27 ديسمبر سنة 2016.

بختي بلعيب

الملحق

منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها

1. مجال التطبيق : (بدون تغيير).

2. التعاريف : (بدون تغيير).

3. المبدأ :

1.3 (بدون تغيير).

2.3 تحضن العينات المأخوذة للتجربة في 32 م°.

3.3 تحضن العينات المأخوذة للتجربة في 55 م° لمنتجات الصنف 1 واحتمالا لمنتجات الصنف 2، [أنظر (4.2.6) ملاحظة 2].

4.3 (بدون تغيير).

5.3 تفحص الخصائص الآتية لكل العينات المأخوذة للتجربة :

- الضغط أو انخفاض الضغط الداخلي حسب التغليف (فحص اختياري)،

- المظهر والرائحة والبنية،

- متابعة إعداد التقارير الخاصة بالتربصات الميدانية وتقييمها،

- ضمان التنسيق بين ملحقات التكوين وتقييمها.

المادة 13 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 ربيع الأول عام 1438 الموافق 8 ديسمبر سنة 2016.

وزير الداخلية والجماعات المحلية
نور الدين بدوي

وزير المالية
حاجي بابا عمي

عن الوزير الأول وبتفويض منه
المدير العام للتوظيفة العمومية
و الإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 27 ربيع الأول عام 1438 الموافق 27 ديسمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 21 مارس سنة 2016 الذي يجعل منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها إجباريا.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 21 مارس سنة 2016 الذي يجعل منهج مراقبة استقرار المنتجات المعلبة والمنتجات المماثلة لها إجباريا.

2.2.6 التحضين في درجة حرارة الوسط :

توضع عيّناتان (2) من العيّنات المنتقاة في درجة حرارة الوسط بشرط أن لا تتعدى 25 °م وتترك لمدة واحد وعشرين (21) يوما، يجرى فحص يومي وتسحب الأوعية المنتفخة (3.2.2) أو المسربة (4.2.2).

3.2.6 التحضين عند درجة حرارة 32 °م :

توضع عيّناتان (2) من العيّنات المنتقاة في جهاز التحضين في درجة حرارة 32 °م (1.4 أ) لمدة واحد وعشرين (21) يوما. يجرى فحص يومي وتسحب الأوعية المنتفخة (3.2.2) أو المسربة (4.2.2).

4.2.6 التحضين عند درجة حرارة 55 °م : (لمنتجات

الصف 1) واحتمالا لمنتجات الصف 2، [أنظر (4.2.6) ملاحظة 2].

توضع عيّناتان (2) من العيّنات المنتقاة في جهاز التحضين في درجة حرارة 55 °م (1.4 ب) لمدة سبعة (7) أيام.

يجرى فحص يومي وتسحب الأوعية المنتفخة (3.2.2) أو المسربة (4.2.2).

ملاحظة 1 : يمكن حفظ العيّنات.....(بدون تغيير).

ملاحظة 2 : لأسباب تجارية.....(بدون تغيير).

3.6 الفحوصات بعد التحضين :

1.3.6 (بدون تغيير).

2.3.6 (بدون تغيير).

3.3.6 (بدون تغيير).

4.3.6 (بدون تغيير).

5.3.6 قياس العامل الهيدروجيني (pH) :

يجرى قياس العامل الهيدروجيني (pH) حسب المنهج المحدد في التنظيم الساري المفعول.

6.3.6. الفحص المجهرى :

يجرى الفحص المجهرى بواسطة مجهر (4.4) لكل عيّنة مأخوذة للتجربة. في حالة المنتجات غير المتجانسة، يجرى الفحص لكل نوع من المكونات.

تنشر قطرة من المنتج على صفيحة زجاجية (بالنسبة للمنتجات السائلة)، أو توضع مباشرة على صفيحة زجاجية (بالنسبة للمنتجات الصلبة)، يجرى في كلتا الحالتين نشر على شكل طبقة رقيقة.

- العامل الهيدروجيني (pH).

- فحص مجهرى،

6.3 (بدون تغيير).

4. الأدوات والتجهيزات :

الأدوات المتداول استعمالها في المخابر الميكروبيولوجية، ولا سيما ما يأتي :

1.4 أجهزة التحضين، مضبوطة عند :

أ) 32 °م ± 2 °م.

ب) 55 °م ± 2 °م.

2.4 (بدون تغيير).

3.4 (بدون تغيير).

4.4 (بدون تغيير).

5. اختيار العيّنات المأخوذة للتجربة :

لإجراء كل الفحوصات المذكورة في الفقرة 6، أدناه من الضروري أن يتوفر لدينا، على الأقل :

- ست (6) عيّنات عادية مأخوذة للتجربة (1.2.2) من منتجات الصف 1 (1.1.2) متحصل عليها من نفس الحصة،

- أربع (4) عيّنات عادية مأخوذة للتجربة (1.2.2) من منتجات الصف 2 (2.1.2) متحصل عليها من نفس الحصة.

تثبت الحدود الدنيا هذه بغض النظر عن كل طرق اقتطاع العيّنات،

6. طريقة العمل :

1.6 الفحص المسبق (بدون تغيير).

2.6 التحضين :

1.2.6 توضع العيّنات المأخوذة للتجربة على ورق ماص أحادي اللون، في وضعية مناسبة للكشف عن أي تسرب محتمل (جانب موضع اللحم، جانب الرص أو جانب الكبسولة).

يجب أن يوضع الورق الماص بطريقة لا يعكر فيها التماثل الحراري لجهاز التحضين.

وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016، يحدد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية.

إن الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب، لا سيما المادة 38 منه،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 38 من المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمذكور أعلاه، يحدد عدد المناصب العليا ذات الطابع الوظيفي بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية، وفقا للجدول الآتي :

تجفف وتثبت وتنزع المواد الدسمة إذا استلزم الأمر.

يجرى تلوين ويلاحظ بالغمر شكل المجموعة الجرثومية ويسجل. يقدر العدد المتوسط للأحياء الدقيقة على مستوى 20 حقلا مجهريا على الأقل، مع اجتياز كل الصفيحة.

ملاحظة : ليس للفحص المجهرى لمراقبة الاستقرار بطريقة غير معقمة، أثر قوي في تقدير العدد المتوسط للأحياء الدقيقة.

7. تفسير النتائج :

1.7 (بدون تغيير).

ملاحظة 1 : في حالة التكاثر الجرثومي.....(بدون تغيير).

ملاحظة 2 : يمكن أن تسبب عملية التحضين....(بدون تغيير).

ملاحظة 3 : من النادر أن يظهر في الأربع (4) عينات أو الست (6) عينات التي تم فحصها، نفس النقص في الاستقرار.

وإذا كان الأمر كذلك، فيجب مقارنتها مع عينات من حصص أخرى لنفس المنتج.

ملاحظة 4 : نادرا ما.....(بدون تغيير).

2.7 (بدون تغيير).

8. التخلص من العينات المأخوذة للتجربة بعد

الفحص :

يزال التلوث الجرثومي للعينات المأخوذة للتجربة غير المستقرة قبل التخلص من عينات التجربة المستقرة.

في حالة فحص لاحق للتغليف، يسكب المحتوى في إناء محكم الغلق، ثم يزال التلوث الجرثومي بالترميد أو العقم ثم يتخلص منه.

يزال التلوث الجرثومي من علبة التغليف المفرغة بواسطة محلول إيوكلوريت الصوديوم المخفف عند 720 جزء من المليون (ppm) من الكلور الفعّال (20 ملل من ماء جافيل 12 °كلورومتريّة في لتر واحد من الماء)، يترك لمدة من 10 دقائق إلى 15 دقيقة ثم يشطف.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-232 المؤرخ في 19 رجب عام 1429 الموافق 22 يوليو سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين إلى الأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالبيئة وتهيئة الإقليم، لا سيما المادة 38 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 71 من المرسوم التنفيذي رقم 08-232 المؤرخ في 19 رجب عام 1429 الموافق 22 يوليو سنة 2008 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد عدد المناصب العليا لشعبة تهيئة الإقليم، وفقا للجدول الآتي :

العدد	المنصب العالي
5	خبير

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016.

**وزير التهيئة العمرانية
والسياحة والصناعة التقليدية**
عبد الوهاب نوري

وزير المالية
حاجي بابا عمي

من الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال

العدد	المنصب العالي
1	رئيس حظيرة
1	رئيس مخزن
1	رئيس ورشة
1	مسؤول المصلحة الداخلية

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016.

**وزير التهيئة العمرانية
والسياحة والصناعة التقليدية**
عبد الوهاب نوري

وزير المالية
حاجي بابا عمي

من الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 صفر عام 1438 الموافق 15 نوفمبر سنة 2016، يحدد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين إلى السلك الخاص بالإدارة المكلفة بتهيئة الإقليم، بعنوان وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 صفر عام 1438 الموافق 20 نوفمبر سنة 2016، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأموال العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح المركزية وغير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية.

إنّ الوزير الأول،

وزير المالية،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكّلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-84 المؤرخ في 21 شوال عام 1415 الموافق 22 مارس سنة 1995 والمتضمن إنشاء الديوان الوطني للخدمات الجامعية وتنظيمه وعمله، المعدّل والمتّم،

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوام العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح المركزية وغير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية، المعدل والمتّم،

يقرّرون ما يأتي :

المادة الأولى : تعدل وتتم أحكام المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

" **المادة الأولى :** تطبيقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يحدد تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وتصنيفها وكذا مدة العقد الخاص بالأعوام العاملين بعنوان المصالح المركزية وغير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية، طبقاً للجدول رقم 1 المرفق "

المادة 2 : توزع تعدادات المناصب المالية الخاصة بمديريات الخدمات الجامعية، طبقاً للجدول رقم 2 الملحق.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حررّ بالجزائر في 20 صفر عام 1438 الموافق 20 نوفمبر سنة 2016.

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي

طاهر حجار

وزير المالية

حاجي بابا عمي

عن الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

الجدول الملحق رقم 1

توزيع الاموان المتعاقدين الشافلين نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح المركزية والمصالح غير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية

المجموع العام	التعداد (2+1)	المصالح غير المركزية				التعداد (2+1)	المصالح المركزية				التصنيف		مناصب الشغل
		التعداد حسب طبيعة عقد العمل					التعداد حسب طبيعة عقد العمل						
		مقد غير محدد المدة (2)		مقد المدة (1)			مقد غير محدد المدة (2)		مقد المدة (1)		الرقم الوظيفي	الصف	
		التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل			
26192	26185	-	26185	-	-	7	-	7	-	-	200	1	عامل مهني من المستوى الأول
4548	4548	-	4548	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عون خدمة من المستوى الأول
7607	7589	-	7589	-	-	18	-	18	-	-	-	-	حارس
318	315	-	315	-	-	3	-	3	-	-	219	2	سائق سيارة من المستوى الأول
1865	1864	-	1864	-	-	1	-	1	-	-	-	-	عامل مهني من المستوى الثاني
532	532	-	532	-	-	-	-	-	-	-	240	3	عون خدمة من المستوى الثاني
99	99	-	99	-	-	-	-	-	-	-	-	-	سائق سيارة من المستوى الثاني
5	5	-	5	-	-	-	-	-	-	-	263	4	سائق سيارة من المستوى الثالث
3566	3566	-	3566	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عامل مهني من المستوى الثالث
98	98	-	98	-	-	-	-	-	-	-	288	5	عون خدمة من المستوى الثالث
1948	1946	-	1946	-	-	2	-	2	-	-	-	-	عون وقاية من المستوى الأول
42	42	-	42	-	-	-	-	-	-	-	315	6	عامل مهني من المستوى الرابع
345	345	-	345	-	-	-	-	-	-	-	348	7	عون وقاية من المستوى الثاني
47165	47134	-	47134	-	-	31	-	31	-	-			المجموع العام

الجدول الملحق رقم 2

توزيع الأعموان المتعاقدين الشافلين نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح غير المركزية للديوان الوطني للخدمات الجامعية

الرقم	المنصف/الرقم الاستدلالي		200/1				219/2				المجموع الفرعي 1							
	مناصب الشغل		عون خدمة من المستوى الأول		حارس		سائق سيارة من المستوى الأول											
	التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل									
مديرية الخدمات الجامعية	عقد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التعداد (2+1)	عقد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التعداد (2+1)	عقد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التعداد (2+1)	مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		
																التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	
1	م.خ.ج. الجزائر غرب	-	-	-	-	-	-	-	-	12	-	-	-	-	-	12	1143	-
2	م.خ.ج. الجزائر شرق	-	-	-	-	-	-	-	-	4	-	-	-	-	-	4	789	-
3	م.خ.ج. الجزائر وسط	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	909	-
4	م.خ.ج. تامنغست	-	-	-	-	-	-	-	-	3	-	-	-	-	-	3	150	-
5	م.خ.ج. بومرداس	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	719	-
6	م.خ.ج. البويرة	-	-	-	-	-	-	-	-	17	-	-	-	-	-	17	468	-
7	م.خ.ج. تيزي وزو حسناوة	-	-	-	-	-	-	-	-	3	-	-	-	-	-	3	635	-
8	م.خ.ج. تيزي وزو وسط	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	612	-
9	م.خ.ج. تيزي وزو تامدة	-	-	-	-	-	-	-	-	5	-	-	-	-	-	5	457	-
10	م.خ.ج. البلدية	-	-	-	-	-	-	-	-	10	-	-	-	-	-	10	1130	-

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الترتيب	المنصب الشغل		الرقم الاستدلالي		200/1				219/2				المجموع الفرعي 1			
	التوزيع حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		عون خدمة من المستوى الأول		حارس		سائق سيارة من المستوى الأول		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل			
	مديريات الخدمات الجامعية		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)	
			التعداد (2+1)		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل	
21	م.خ.ج. جيجل	-	-	361	-	361	-	113	-	113	-	42	-	42	-	528
22	م.خ.ج. باتنة وسط	-	-	421	-	421	-	24	-	24	-	379	-	379	-	830
23	م.خ.ج. باتنة بوعقال	-	-	408	-	408	-	24	-	24	-	373	-	373	-	817
24	م.خ.ج. باتنة فسديس	-	-	495	-	495	-	1	-	1	-	65	-	65	-	573
25	م.خ.ج. بسكرة	-	-	600	-	600	-	17	-	17	-	106	-	106	-	733
26	م.خ.ج. بسكرة شتمة	-	-	492	-	492	-	8	-	8	-	49	-	49	-	554
27	م.خ.ج. الوادي	-	-	171	-	171	-	188	-	188	-	66	-	66	-	429
28	م.خ.ج. عنابة وسط	-	-	720	-	720	-	45	-	45	-	263	-	263	-	1028
29	م.خ.ج. عنابة سيدي عمار	-	-	408	-	408	-	90	-	90	-	322	-	322	-	842
30	م.خ.ج. الطارف	-	-	132	-	132	-	85	-	85	-	73	-	73	-	291
31	م.خ.ج. تبسة	-	-	237	-	237	-	77	-	77	-	36	-	36	-	356
32	م.خ.ج. أم البواقي	-	-	444	-	444	-	-	-	-	-	72	-	72	-	522
33	م.خ.ج. خنشلة	-	-	230	-	230	-	15	-	15	-	35	-	35	-	284
34	م.خ.ج. قالمة	-	-	396	-	396	-	90	-	90	-	98	-	98	-	590

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرتبة	المنصب الشغل	الصف/الرقم الاستدلالي																																
		219/2				200/1				200/1				200/1																				
		سائق سيارة من المستوى الأول				حارس				عون خدمة من المستوى الأول				عامل مهني من المستوى الأول																				
		التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل																				
مجموع التعداد (2+1)	مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد (2+1)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		التعداد (2+1)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		التعداد (2+1)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		مديرية الخدمات الجامعية													
	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التعداد (2+1)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التعداد (2+1)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل																
																			التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل							
35	م.خ.ج. سكيكدة	-	-	-	-	1	-	-	1	-	-	-	-	114	-	-	-	-	114	-	-	41	-	-	-	-	593	-	-	-	-	593	-	-
36	م.خ.ج. سوق أهراس	-	-	-	-	10	-	-	10	-	-	-	-	75	-	-	-	-	75	-	-	35	-	-	-	-	360	-	-	-	-	360	-	-
37	م.خ.ج. قسنطينة وسط	-	-	-	-	7	-	-	7	-	-	-	-	79	-	-	-	-	79	-	-	10	-	-	-	-	621	-	-	-	-	621	-	-
38	م.خ.ج. قسنطينة الخروب	-	-	-	-	8	-	-	8	-	-	-	-	96	-	-	-	-	96	-	-	62	-	-	-	-	665	-	-	-	-	665	-	-
39	م.خ.ج. قسنطينة عين الباي	-	-	-	-	1	-	-	1	-	-	-	-	100	-	-	-	-	100	-	-	10	-	-	-	-	591	-	-	-	-	591	-	-
40	م.خ.ج. سطيف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	332	-	-	-	-	332	-	-	137	-	-	-	-	672	-	-	-	-	672	-	-
41	م.خ.ج. سطيف الهضاب	-	-	-	-	10	-	-	10	-	-	-	-	208	-	-	-	-	208	-	-	200	-	-	-	-	328	-	-	-	-	328	-	-
42	م.خ.ج. المسيلة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	57	-	-	-	-	57	-	-	43	-	-	-	-	613	-	-	-	-	613	-	-
43	م.خ.ج. المسيلة القطب	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	50	-	-	-	-	50	-	-	38	-	-	-	-	600	-	-	-	-	600	-	-
44	م.خ.ج. برج بوعريريج	-	-	-	-	7	-	-	7	-	-	-	-	62	-	-	-	-	62	-	-	50	-	-	-	-	186	-	-	-	-	186	-	-
45	م.خ.ج. ورقلة	-	-	-	-	4	-	-	4	-	-	-	-	161	-	-	-	-	161	-	-	-	-	-	-	-	731	-	-	-	-	731	-	-
46	م.خ.ج. ميله	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	23	-	-	-	-	23	-	-	12	-	-	-	-	246	-	-	-	-	246	-	-
47	م.خ.ج. إيليزي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	10	-	-	-	-	10	-	-	-	-	-	-	-	11	-	-	-	-	11	-	-
16647	المجموع الفرعي 2	-	-	-	-	154	-	-	154	-	-	-	-	3346	-	-	-	-	3346	-	-	1415	-	-	-	-	11732	-	-	-	-	11732	-	-

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 1		219/2								200/1								المنصف/الرقم الاستدلالي		الرقم						
		سائق سيارة من المستوى الأول								حارس				عون خدمة من المستوى الأول				عامل مهني من المستوى الأول				مناصب الشغل				
مجموع التعداد (2+1)	مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية					
	عقد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد المدة (1)									
	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل								
658	-	658	-	-	2	-	2	-	-	73	-	73	-	-	60	-	60	-	-	523	-	523	-	-	م.خ.ج. مستغانم	48
955	-	955	-	-	1	-	1	-	-	32	-	32	-	-	113	-	113	-	-	809	-	809	-	-	م.خ.ج. تيارت	49
616	-	616	-	-	4	-	4	-	-	88	-	88	-	-	93	-	93	-	-	431	-	431	-	-	م.خ.ج. بشار	50
256	-	256	-	-	4	-	4	-	-	10	-	10	-	-	15	-	15	-	-	227	-	227	-	-	م.خ.ج. أدرار	51
603	-	603	-	-	-	-	-	-	-	100	-	100	-	-	-	-	-	-	-	503	-	503	-	-	م.خ.ج. وهران بئر الجير	52
552	-	552	-	-	-	-	-	-	-	50	-	50	-	-	97	-	97	-	-	405	-	405	-	-	م.خ.ج. وهران السانية	53
283	-	283	-	-	-	-	-	-	-	51	-	51	-	-	32	-	32	-	-	200	-	200	-	-	م.خ.ج. وهران بلقايد	54
819	-	819	-	-	8	-	8	-	-	180	-	180	-	-	294	-	294	-	-	337	-	337	-	-	م.خ.ج. تلمسان	55
717	-	717	-	-	1	-	1	-	-	136	-	136	-	-	180	-	180	-	-	400	-	400	-	-	م.خ.ج. تلمسان منصوره	56
572	-	572	-	-	2	-	2	-	-	189	-	189	-	-	180	-	180	-	-	201	-	201	-	-	م.خ.ج. سيدي بلعباس	57
599	-	599	-	-	2	-	2	-	-	108	-	108	-	-	100	-	100	-	-	389	-	389	-	-	م.خ.ج. سيدي بلعباس وسط	58

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرتب	المنصب الشغل		الصف/الرقم الاستدلالي		200/1				219/2				المجموع الفرعي 1										
	التوزيع حسب طبيعة		مقد العمل		حارس				سائق سيارة من المستوى الأول				مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل										
	مديريات الخدمات الجامعية				عون خدمة من المستوى الأول				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل										
					التعداد (2+1)				التعداد (2+1)				التعداد (2+1)										
				عقد محدد المدة (1)				عقد غير محدد المدة (2)				عقد محدد المدة (1)				عقد غير محدد المدة (2)							
				التوقيات الجزئية				التوقيات الكاملة				التوقيات الجزئية				التوقيات الكاملة							
59	م.خ.ج. معسكر	-	-	443	-	443	-	-	40	-	40	-	-	74	-	74	-	-	557	-	557	-	-
60	م.خ.ج. سعيدة	-	-	531	-	531	-	-	-	-	224	-	224	-	-	-	-	-	755	-	755	-	-
61	م.خ.ج. عين تموشنت	-	-	168	-	168	-	-	-	-	15	-	15	-	2	-	2	-	185	-	185	-	2
62	م.خ.ج. غليزان	-	-	246	-	246	-	-	3	-	3	-	-	38	-	38	-	-	287	-	287	-	-
63	م.خ.ج. تيسمسيلت	-	-	182	-	182	-	-	38	-	38	-	-	10	-	10	-	-	235	-	235	-	5
64	م.خ.ج. البيض	-	-	114	-	114	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	114	-	114	-	-
65	م.خ.ج. النعامة	-	-	152	-	152	-	-	-	-	-	-	-	-	3	-	3	-	155	-	155	-	3
66	م.خ.ج. تندوف	-	-	112	-	112	-	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	114	-	114	-	2
المجموع الفرعي 3		-	-	6373	-	6373	-	-	1245	-	1245	-	-	1378	-	1378	-	-	9032	-	9032	-	36
المجموع العام		-	-	26185	-	26185	-	-	4548	-	4548	-	-	7589	-	7589	-	-	38637	-	38637	-	315

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 2		240/3														المنصب/الرقم الاستدلالي	الرقم			
		عون خدمة من المستوى الثاني				سائق سيارة من المستوى الثاني				عامل مهني من المستوى الثاني				مناصب الشغل						
		مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التوزيع حسب طبيعة عقد العمل				
عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		مديريات الخدمات الجامعية				
التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		
مجموع التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		
29	-	29	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	29	-	29	-	-	م.خ.ج. البلدية العفرون	11
74	-	74	-	-	40	40	-	-	-	-	-	-	-	34	-	34	-	-	م.خ.ج. المدينة	12
37	-	37	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	37	-	37	-	-	م.خ.ج. عين الدفلى	13
90	-	90	-	-	20	20	-	-	-	-	-	-	-	70	-	70	-	-	م.خ.ج. الشلف	14
63	-	63	-	-	10	10	-	-	-	-	-	-	-	53	-	53	-	-	م.خ.ج. الجلفة	15
24	-	24	-	-	-	-	-	-	3	-	3	-	-	21	-	21	-	-	م.خ.ج. الأغواط	16
6	-	6	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	-	4	-	4	-	-	م.خ.ج. غرداية	17
8	-	8	-	-	4	4	-	-	1	-	1	-	-	3	-	3	-	-	م.خ.ج. بجاية	18
37	-	37	-	-	6	6	-	-	-	-	-	-	-	31	-	31	-	-	م.خ.ج. بجاية القصر	19
6	-	6	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	6	-	6	-	-	م.خ.ج. تيبازة	20
866	-	866	-	-	180	180	-	-	39	-	39	-	-	647	-	647	-	-	المجموع الفرعي 1	

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 2					240/3												المنصف/الرقم الاستدلالي		الرتبة	
					عون خدمة من المستوى الثاني				سائق سيارة من المستوى الثاني				عامل مهني من المستوى الثاني				مناصب الشغل			
مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل					التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة عقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية	
																				عقد محدد المدة (1)
مجموع التعداد (2+1)		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة				
78	-	78	-	-	5	-	5	-	-	-	-	-	-	73	-	73	-	-	م.خ.ج. جيجل	21
16	-	16	-	-	9	-	9	-	-	-	-	-	-	7	-	7	-	-	م.خ.ج. باتنة وسط	22
24	-	24	-	-	5	-	5	-	-	-	-	-	-	19	-	19	-	-	م.خ.ج. باتنة بوعقال	23
4	-	4	-	-	2	-	2	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	-	م.خ.ج. باتنة فسديس	24
9	-	9	-	-	4	-	4	-	-	1	-	1	-	4	-	4	-	-	م.خ.ج. بسكرة	25
13	-	13	-	-	5	-	5	-	-	-	-	-	-	8	-	8	-	-	م.خ.ج. بسكرة شتمة	26
12	-	12	-	-	6	-	6	-	-	-	-	-	-	6	-	6	-	-	م.خ.ج. الوادي	27
28	-	28	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	28	-	28	-	-	م.خ.ج. عنابة وسط	28
56	-	56	-	-	6	-	6	-	-	10	-	10	-	40	-	40	-	-	م.خ.ج. عنابة سيدي عمار	29
26	-	26	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	26	-	26	-	-	م.خ.ج. الطارف	30
44	-	44	-	-	15	-	15	-	-	-	-	-	-	29	-	29	-	-	م.خ.ج. تبسة	31
29	-	29	-	-	-	-	-	-	-	1	-	1	-	28	-	28	-	-	م.خ.ج. أم البواقي	32
28	-	28	-	-	15	-	15	-	-	1	-	1	-	12	-	12	-	-	م.خ.ج. خنشلة	33
51	-	51	-	-	-	-	-	-	-	1	-	1	-	50	-	50	-	-	م.خ.ج. قالمة	34

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرتبة	240/3																	المنصب/الرقم الاستدلالي		
	مجموع الفرعي 2				عون خدمة من المستوى الثاني				سائق سيارة من المستوى الثاني				عامل مهني من المستوى الثاني				مناصب الشغل			
	مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة عقد العمل			
	عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)			مديريات الخدمات الجامعية		
التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية	التوقيات الكاملة	التوقيات الجزئية			
35	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	-	47	-	47	-	-	م.خ.ج. سكيكدة
36	-	-	-	-	9	-	9	-	-	-	-	-	-	-	35	-	35	-	-	م.خ.ج. سوق أهراس
37	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	-	11	-	11	-	-	م.خ.ج. قسنطينة وسط
38	-	-	-	-	4	-	4	-	-	-	-	-	-	-	88	-	88	-	-	م.خ.ج. قسنطينة الخروب
39	-	-	-	-	-	-	-	-	-	4	-	4	-	-	2	-	2	-	-	م.خ.ج. قسنطينة عين الباي
40	-	-	-	-	28	-	28	-	-	-	-	-	-	-	28	-	28	-	-	م.خ.ج. سطيف
41	-	-	-	-	18	-	18	-	-	-	-	-	-	-	5	-	5	-	-	م.خ.ج. سطيف الهضاب
42	-	-	-	-	13	-	13	-	-	-	-	-	-	-	36	-	36	-	-	م.خ.ج. المسيلة
43	-	-	-	-	37	-	37	-	-	1	-	1	-	-	75	-	75	-	-	م.خ.ج. المسيلة القطب
44	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	67	-	67	-	-	م.خ.ج. برج بوعريريج
45	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	47	-	47	-	-	م.خ.ج. ورقلة
46	-	-	-	-	9	-	9	-	-	-	-	-	-	-	9	-	9	-	-	م.خ.ج. ميله
47	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	3	-	3	-	-	م.خ.ج. إيليزي
	-	-	-	-	190	-	190	-	-	23	-	23	-	-	785	-	785	-	-	المجموع الفرعي 2

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الجموع الفرعي 2		240/3												المنصب/الرقم الاستدلالي		الرقم				
		عون خدمة من المستوى الثاني				سائق سيارة من المستوى الثاني				عامل مهني من المستوى الثاني				مناصب الشغل						
مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة عقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية				
عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		التعداد (2+1)			م.خ.ج. مستغانم			
التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	م.خ.ج. تيارت				
103	-	103	-	-	30	-	30	-	-	-	-	-	-	73	-		73	-	-	48
66	-	66	-	-	9	-	9	-	-	1	-	1	-	-	56	-	56	-	-	49
44	-	44	-	-	6	-	6	-	-	2	-	2	-	-	36	-	36	-	-	50
38	-	38	-	-	15	-	15	-	-	2	-	2	-	-	21	-	21	-	-	51
20	-	20	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	20	-	20	-	-	52
55	-	55	-	-	22	-	22	-	-	14	-	14	-	-	19	-	19	-	-	53
59	-	59	-	-	28	-	28	-	-	6	-	6	-	-	25	-	25	-	-	54
22	-	22	-	-	4	-	4	-	-	6	-	6	-	-	12	-	12	-	-	55
12	-	12	-	-	1	-	1	-	-	3	-	3	-	-	8	-	8	-	-	56
55	-	55	-	-	16	-	16	-	-	-	-	-	-	-	39	-	39	-	-	57
21	-	21	-	-	8	-	8	-	-	-	-	-	-	-	13	-	13	-	-	58

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المنصب/الرقم الاستدلالي		240/3												الرقم						
		مناصب الشغل				عامل مهني من المستوى الثاني				سائق سيارة من المستوى الثاني					عون خدمة من المستوى الثاني					
التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				مديرية الخدمات الجامعية		
																			عقد محدد المدة (1)	
مجموع التعداد (2+1)		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي				
		التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي			
م.خ.ج. معسكر	59	-	-	32	-	32	-	1	-	1	-	1	-	12	-	12	-	45	-	45
م.خ.ج. سعيدة	60	-	-	10	-	10	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	10	-	10
م.خ.ج. عين تموشنت	61	-	-	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2
م.خ.ج. غليزان	62	-	-	41	-	41	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	43	-	43
م.خ.ج. تيسمسيلت	63	-	-	21	-	21	-	-	-	-	-	-	-	9	-	9	-	30	-	30
م.خ.ج. البيض	64	-	-	-	-	-	-	2	-	2	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2
م.خ.ج. النعامة	65	-	-	4	-	4	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	4	-	4
م.خ.ج. تندوف	66	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي 3		-	-	432	-	432	-	37	-	37	-	37	-	162	-	162	-	631	-	631
المجموع العام		-	-	1864	-	1864	-	99	-	99	-	99	-	532	-	532	-	2495	-	2495

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 3					288/5												263/4					الصف/الرقم الاستدلالي		الرتبة		
					عون وقاية من المستوى الأول				عون خدمة من المستوى الثالث				عامل مهني من المستوى الثالث				سائق سيارة من المستوى الثالث				مناصب الشغل					
مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل					التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية			
																									عقد محدد المدة (1)	
التوقيات الكامل		التوقيات الجزئي		التعداد (2+1)		التوقيات الكامل		التوقيات الجزئي		التعداد (2+1)		التوقيات الكامل		التوقيات الجزئي		التعداد (2+1)		التوقيات الكامل		التوقيات الجزئي		التعداد (2+1)		التعداد (2+1)		
69	-	69	-	-	12	-	12	-	-	-	-	-	-	57	-	57	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. البلدية العفرون	11
99	-	99	-	-	19	-	19	-	-	9	-	9	-	-	71	-	71	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. المدينة	12
54	-	54	-	-	25	-	25	-	-	-	-	-	-	29	-	29	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. عين الدفلى	13
111	-	111	-	-	61	-	61	-	-	-	-	-	-	50	-	50	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. الشلف	14
58	-	58	-	-	22	-	22	-	-	-	-	-	-	36	-	36	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. الجلفة	15
91	-	91	-	-	35	-	35	-	-	-	-	-	-	54	-	54	-	-	2	-	2	-	-	-	م.خ.ج. الأغواط	16
29	-	29	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	29	-	29	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. غرداية	17
105	-	105	-	-	18	-	18	-	-	24	-	24	-	-	63	-	63	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. بجاية	18
129	-	129	-	-	20	-	20	-	-	18	-	18	-	-	91	-	91	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. بجاية القصر	19
36	-	36	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	36	-	36	-	-	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. تيبازة	20
1988	-	1988	-	-	638	-	638	-	-	57	-	57	-	-	1288	-	1288	-	-	5	-	5	-	-	المجموع الفرعي 1	

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 3					288/5												263/4				الصف/الرقم الاستدلالي		الرتبة	
					عون وقاية من المستوى الأول				عون خدمة من المستوى الثالث				عامل مهني من المستوى الثالث				سائق سيارة من المستوى الثالث				مناصب الشغل			
مجموع التعداد (2+1)					التعداد حسب طبيعة عقد العمل (2+1)				التعداد حسب طبيعة عقد العمل (2+1)				التعداد حسب طبيعة عقد العمل (2+1)				التعداد حسب طبيعة عقد العمل (2+1)				التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية	
التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة		التوقيات الجزئية		التوقيات الكاملة						
39	-	39	-	-	6	-	6	-	-	-	-	-	-	33	-	33	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. جيجل	21
116	-	116	-	-	45	-	45	-	-	-	-	-	-	71	-	71	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. باتنة وسط	22
123	-	123	-	-	68	-	68	-	-	4	-	4	-	51	-	51	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. باتنة بوعقال	23
165	-	165	-	-	-	-	-	-	-	1	-	1	-	164	-	164	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. باتنة فسديس	24
75	-	75	-	-	61	-	61	-	-	-	-	-	-	14	-	14	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. بسكرة	25
73	-	73	-	-	24	-	24	-	-	-	-	-	-	49	-	49	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. بسكرة شتمة	26
62	-	62	-	-	29	-	29	-	-	-	-	-	-	33	-	33	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. الوادي	27
119	-	119	-	-	73	-	73	-	-	-	-	-	-	46	-	46	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. عنابة وسط	28
69	-	69	-	-	43	-	43	-	-	-	-	-	-	26	-	26	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. عنابة سيدي عمار	29
43	-	43	-	-	15	-	15	-	-	-	-	-	-	28	-	28	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. الطارف	30
67	-	67	-	-	31	-	31	-	-	10	-	10	-	26	-	26	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. تبسة	31
145	-	145	-	-	38	-	38	-	-	-	-	-	-	107	-	107	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. أم البواقي	32
41	-	41	-	-	19	-	19	-	-	4	-	4	-	18	-	18	-	-	-	-	-	-	م.خ.ج. خنشلة	33

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

المجموع الفرعي 3					288/5												263/4				المنصف/الرقم الاستدلالي		الرتبة
					عون وقاية من المستوى الأول				عون خدمة من المستوى الثالث				عامل مهني من المستوى الثالث				سائق سيارة من المستوى الثالث				مناصب الشغل		
مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل					التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التعداد حسب طبيعة عقد العمل				التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		مديريات الخدمات الجامعية
التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		التوقيت الجزئي		التوقيت الكامل		م.خ.ج. مستغانم			
143	-	143	-	-	90	-	90	-	-	-	-	-	53	-	53	-	-	-	-		48		
155	-	155	-	-	123	-	123	-	4	-	4	-	28	-	28	-	-	-	-	49			
74	-	74	-	-	21	-	21	-	-	-	-	-	53	-	53	-	-	-	-	50			
112	-	112	-	-	26	-	26	-	-	-	-	-	86	-	86	-	-	-	-	51			
83	-	83	-	-	33	-	33	-	-	-	-	-	50	-	50	-	-	-	-	52			
88	-	88	-	-	49	-	49	-	-	-	-	-	39	-	39	-	-	-	-	53			
56	-	56	-	-	16	-	16	-	-	-	-	-	40	-	40	-	-	-	-	54			
94	-	94	-	-	36	-	36	-	-	-	-	-	58	-	58	-	-	-	-	55			
67	-	67	-	-	11	-	11	-	-	-	-	-	56	-	56	-	-	-	-	56			
53	-	53	-	-	35	-	35	-	-	-	-	-	18	-	18	-	-	-	-	57			
59	-	59	-	-	17	-	17	-	-	-	-	-	42	-	42	-	-	-	-	58			
79	-	79	-	-	24	-	24	-	15	-	15	-	40	-	40	-	-	-	-	59			

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرقم	المنصب/الرقم الاستدلالي		315/6				348/7				المجموع الفرعي 4				المجموع العام				
	مناصب الشغل		عامل مهني من المستوى الرابع				عون وقاية من المستوى الثاني				المجموع الفرعي 4				المجموع العام				
	التوزيع حسب طبيعة مقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		
	مديريات الخدمات الجامعية		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		عقد محدد المدة (1)		عقد غير محدد المدة (2)		
	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	التوقيات الجزئي	التوقيات الكامل	
1	م.خ.ج. الجزائر غرب	-	-	-	4	-	4	-	-	12	-	12	-	-	16	-	16	-	-
2	م.خ.ج. الجزائر شرق	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
3	م.خ.ج. الجزائر وسط	-	-	-	5	-	5	-	-	5	-	5	-	-	10	-	10	-	-
4	م.خ.ج. تامنغست	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
5	م.خ.ج. بومرداس	-	-	-	-	-	-	-	-	8	-	8	-	-	8	-	8	-	-
6	م.خ.ج. البويرة	-	-	-	-	-	-	-	-	9	-	9	-	-	9	-	9	-	-
7	م.خ.ج. تيزي وزو - حسناوة	-	-	-	-	-	-	-	-	4	-	4	-	-	4	-	4	-	-
8	م.خ.ج. تيزي وزو وسط	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
9	م.خ.ج. تيزي وزو تامدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
10	م.خ.ج. البلدية	-	-	-	-	-	-	-	-	12	-	12	-	-	12	-	12	-	-

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرتبة	المنصب الشغل	المنصب الشغل	315/6		348/7		المجموع الفرعي 4		المجموع العام								
			التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		مجموع التعداد حسب طبيعة عقد العمل		مجموع التعداد العام حسب طبيعة عقد العمل								
			عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)					
			التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي					
11	م.خ.ج. البلدية العفرون	-	-	-	-	4	-	4	-	-	4	-	484	-	484	-	-
12	م.خ.ج. المدينة	-	-	-	-	3	-	3	-	-	3	-	721	-	721	-	-
13	م.خ.ج. عين الدفلى	-	-	-	-	7	-	7	-	-	7	-	522	-	522	-	-
14	م.خ.ج. الشلف	-	-	-	-	14	-	14	-	-	14	-	816	-	816	-	-
15	م.خ.ج. الجلفة	-	-	-	-	5	-	5	-	-	5	-	947	-	947	-	-
16	م.خ.ج. الأغواط	-	-	10	-	18	-	28	-	-	18	-	971	-	971	-	-
17	م.خ.ج. غرداية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	300	-	300	-	-
18	م.خ.ج. بجاية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1057	-	1057	-	-
19	م.خ.ج. بجاية القصر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	836	-	836	-	-
20	م.خ.ج. تيبازة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	508	-	508	-	-
	المجموع الفرعي 1	-	-	19	-	101	-	120	-	-	101	-	15932	-	15932	-	-

الجدول الملحق رقم 2 (تابع)

الرتبة	الصنف/الرقم الاستدلالي	315/6				348/7				المجموع الفرعي 4	المجموع العام				
		عامل مهني من المستوى الرابع				عون وقاية من المستوى الثاني									
		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل		التعداد حسب طبيعة عقد العمل							
عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)								
مديرية الخدمات الجامعية	مقد العمل	التوزيع حسب طبيعة	مجموع التعداد (2+1)	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	مجموع التعداد (2+1)	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	مجموع التعداد العام حسب طبيعة عقد العمل	عقد محدد المدة (1)	عقد غير محدد المدة (2)
60	م.خ.ج. سعيدة	-	-	-	-	-	-	5	-	-	-	-	5	-	814
61	م.خ.ج. عين تموشنت	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	233
62	م.خ.ج. غليزان	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	416
63	م.خ.ج. تيسمسيلت	-	-	-	-	-	-	4	-	-	-	-	4	-	298
64	م.خ.ج. البيض	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	134
65	م.خ.ج. النعامة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	167
66	م.خ.ج. تندوف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	128
	المجموع الفرعي 3	-	-	-	-	-	-	104	-	-	-	-	104	-	11075
	المجموع العام	-	-	-	-	-	-	387	-	-	-	-	387	-	47134
		-	-	-	-	-	-	102	-	-	-	-	102	-	11075
		-	-	-	-	-	-	345	-	-	-	-	345	-	47134

وزارة الثقافة

قرار مؤرخ في 24 محرم عام 1438 الموافق 26 أكتوبر سنة 2016، يتضمن مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها.

إن وزير الثقافة،

– بمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 30 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء حكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-323 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمتضمن كفاءات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها، لا سيما المادة 15 منه،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة،

– وبعد مداولة المجلس الشعبي الولائي لولاية الجزائر رقم 2015/15 بتاريخ 18 مارس سنة 2015 والمتضمنة المصادقة على مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 03-323 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها.

المادة 2 : تتمثل المواقع الأثرية المعنية بمخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها، فيما يأتي : الحمامات الجنوبية الشرقية والحمامات الجنوبية الغربية وخزانات الماء وفسيفساء حنية الكنيسة المسيحية وبرج الترك والكنيسة.

المادة 3 : يرفق مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها بأصل هذا القرار.

المادة 4 : يوضع مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها تحت تصرف الجمهور خلال الثلاثين (30) يوماً الموالية لتاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

المادة 5 : يمكن الاطلاع على مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها بمقر المجلس الشعبي لبلدية المرسى (ولاية الجزائر).

المادة 6 : تضم قائمة الوثائق المكتوبة والبيانية المكونة للملف ما يأتي :

* الوثائق المكتوبة :

- التشخيص والتدابير الاستعجالية،
- المخطط الطبوغرافي والأثري،
- تحرير الصيغة النهائية،
- التقرير الخاص بالعرض،
- تنظيم ارتفاقات المنطقة المحمية،
- دفتر التسجيلات الخاص بتقنيات التعمير والهندسة المعمارية.

* الوثائق البيانية :

- بطاقة رقم 1 : الفرق الطبوغرافي،
- بطاقة رقم 2 : الطبيعة القانونية للملكيات المتواجدة داخل محيط الحماية،
- بطاقة رقم 3 : تحديد المعالم والمواقع الأثرية،

- بطاقة رقم 4 : تحديد محيط الحماية،
- بطاقة رقم 5 : مخطط الهياكل الموجودة،
- بطاقة رقم 6 : المقاس وتيبولوجيا المباني،
- بطاقة رقم 7 : خريطة المناطق غير المؤهلة بالتعمير،

- بطاقة رقم 8 : خريطة الارتفاقات،
- بطاقة رقم 9 : اقتراح تهيئة عمرانية،
- بطاقة رقم 10 : خريطة التلخيص،
- بطاقة رقم 11 : اقتراح مشروع زيارة سياحية (ميكانيكية وللراجلين)،

- بطاقة رقم 12 : موارد أثرية وتاريخية.

المادة 7 : يسري مفعول تدابير مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية

المادة 9 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 محرم عام 1438 الموافق 26 أكتوبر سنة 2016.

عز الدين ميهوبي

التابعة له واستصلاحها، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

المادة 8 : يكلف مدير الثقافة لولاية الجزائر بالتشاور مع رئيس المجلس الشعبي لبلدية المرسى بتنفيذ مخطط حماية الموقع الأثري لرسقونيا العتيقة والمنطقة المحمية التابعة له واستصلاحها وتسييره.

وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال

قرار مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1438 الموافق 14 ديسمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 شعبان عام 1436 الموافق 26 مايو سنة 2015 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

بموجب قرار مؤرخ في 14 ربيع الأول عام 1438 الموافق 14 ديسمبر سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 7 شعبان عام 1436 الموافق 26 مايو سنة 2015 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وفق الجدول الآتي :

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
علي كبابي	مبارك بن يحي	مايسة موفق	غنيمة براهيم	<ul style="list-style-type: none"> - المتصرفون المستشارون - المتصرفون الرئيسيون - رؤساء المهندسين (كل الفروع) - رؤساء المفتشين الرئيسيين للبريد - رؤساء المفتشين الرئيسيين للمواصلات السلكية واللاسلكية - المهندسون الرئيسيون (كل الفروع) - مفتشو الأقسام للبريد - مفتشو الأقسام للمواصلات السلكية واللاسلكية - مهندسو الدولة (كل الفروع) - المهندسون المعماريون - المفتشون الرئيسيون للمواصلات السلكية واللاسلكية - المفتشون الرئيسيون للبريد - مهندسو التطبيق (كل الفروع) - المتصرفون - المترجمون - الترجمة - الوثائقيون أمناء المحفوظات 	رقم 1
ربيعة أونار	زهية برهون	أحمد شواش مصطفى	باية العاج		
نورة بلقاسم زوجة يحيوي	زهية بورعدة زوجة علاوات	نصر الدين ميمون	محمد لمن ريموش		
جازية دريس	رشيد سويسي	يسمينة يحيواي زوجة بلح	مرزاق العيشاوي		